زوجتك او جنتك او بيتك لا تفسد ولو قال اللهم ارزقني
دابة او كما او قال اقض ديني تفسد ولو نظر الى
كتاب وفهم ان نظر غير مستفهم لا تفسد بالاجماع
وان نظر مستفهما ذكر في الملتقط تفسد وذكر في الاجناس
لا تفسد عند ابي يوسف رحمه الله وبه اخذ مشايخنا وان
قرأ من المصحف او من المحراب تفسد عند ابي حنيفة رحمه الله
خلافا لهما ولو اخذ حجرا فرمى به تفسد ولو كان معه
فرمى به لا تفسد وقد اساء وفي الاجناس ان رمى باطراف
اصابعه واحدا لا تفسد ولو حك جسده مرة او مرتين
لا تفسد ولكن يكره وكذا اذا فعل مرارا غير متواليات
ولو فعل متواليات تفسد وذكر في الاجناس
اذا قتل القملة مرارا ان قتل قتلا متداركا تفسد وان كان
بين القتلات فرصة لا تفسد والكف عنه افضل
وكذا الوروح بمروحة او بثوبه مرة او مرتين ولو تنحنح
يريد به اعلامه انه في الصلوة وسمع حروفه او تنحنح لغير

اى منع ايلمكلده

الصوتي متعمدا تفسد عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله
كذا ذكره في الاجناس ولو استاذن رجل فهم بالقراءة
او قال الحمد لله او الله اكبر لا تفسد وان قيلت
المصلي امرأته ولم يقبلها هو فصلوته تامة ولو قبل هو
بشهوة او بغير شهوة فسدت المصلي اذا وسوس
الشيطان فقال لا حول ولا قوة الا بالله ان كان
في امر الاخرة لا تفسد وان كان في امر الدنيا تفسد كذا
ذكره في الذخيرة المصلي اذا اراد ان يسلم على غيره ساهيا
فقال السلام فتذكر فسكت تفسد وذكر في الذخيرة
النفي في الصلوة اذا كان مستقبل القبلة لا تفسد اذا لم يكن
متلاحقا ولم يخرج من المسجد وفي القضاء ما لم يخرج عن
الصفوف وبعض المشايخ قالوا في رجل راى فرجة
في الصف الثاني فمشى اليها فسدها لا تفسد ولو مشى
الى الثالث تفسد هذا كله اذا لم يكن مستدبر
القبلة اما اذا استدبر القبلة فسدت كما استدبر القبلة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)